واعتماداً عليهما في أداء ما يسأل: وأيضاً تساؤلهم بالأرحام لا يقضي بأن يكون التساؤل
بها دينيا يرضاه الله ويشرعه بل لعله مما اعتادوا - أي العرب أو الناس - عادة - أن يفعلوه بلا اعتماد
على شرع ولا رجوع إلى دين. وليس كل ما يفعله الناس أو يفعله العرب من الدين الذي جاءت به الأنبياء
والمرسلون. والأديان السماوية كلها إنما جاءت لتعليم الناس ما يجهلون ولذودهم عما يضرهم مما ظنوه
خيرا ~~نافعاً~~ لهم وحقا وصوابا ولذودهم عن عاداتهم الباطلة الخرقاء. وهذا واضح: وأيضاً
التساؤل بالأرحام على الصورة التي يذكرها المخالفون - له معنى صحيح وجيه معقول ~~[illegible]~~ بخلاف
التساؤل والتوسل بحقوق الأنبياء والصالحين وبجاهاتهم وحرماتهم وبركاتهم: فإن من قال: ~~أسأل~~
أسأل الله بحق الرحم أو أسأل الله بالرحم فقد سأل بما يوجب أن يعطى وأن يبر فإن للقريب على قريبه
القريب حقوقا ~~وفروضا~~ وللرحم على الرحم فروضا عرفت بالدين وبالعرف والعادة. ~~فإن القائل~~
فالقائل للآخر: أسألك بحق الرحم يطلب أن يعطى من الحقوق التي فرضت للرحم ويطلب [illegible]
لرحمه حقها وما يجب لها فكأنه يقول: للقريب على القريب حق وأنا قريبك فأعطني حق
قرابتي: لا إيراد علينا في أمثال هذه الأقوال والعبارات. فالعبارة صحيحة والقصد صحيح
أيضا ولا محذور في شيء منها فلا شيء فيها. ولا يمكن أن يقال إن مثله السؤال بحق الأنبياء والصالحين
أو بجاههم وحرماتهم، فإن من قال: أسأل الله بحق الأنبياء والمرسلين والملائكة لم يكن سائلا
بما يوجب أن يلبي طلبه وأن يعطى ما سأل وقد تقدم الكلام على هذا في أول البحث فليراجع

∴

هذا حال النصوص التي جاء فيها ما ظن أنه حجة على جواز السؤال بالمخلوقين أو بالحق والجاه والحرمة. وليس فيها كما
شيء يصلح لأن يكون حجة في هذه المسائل ولا في ما هو أقل منها. فالروايات ما بين موضوعة وما بين ضعيفة
واهية كما مر في الجزء الثاني وأصحها كما ذكر حديث الأعمى لكنه ليس من السؤال بالحق أو بالذات وإنما هو من
الاستشفاع بالدعاء والنية لا حجة فيها. وهناك روايات أخرى أضعف مما ذكرنا وهي روايات موضوعة
مكذوبة مثل الرواية التي جاء فيها أن أبا بكر الصديق شكا إلى رسول الله تفلت القرآن منه فعلمه رسول
الله دعاء قال فيه: "قل: اللهم إني أسألك بمحمد نبيك وبإبراهيم خليلك وبموسى نجيك وبعيسى روحك
وكلمتك وبتوراة موسى وإنجيل عيسى وزبور داود وفرقان محمد وبكل وحي أوحيته وقضاء قضيته
..." إلى آخر الخبر وهو خبر موضوع وقد أورده الحافظ ابن الجوزي في الموضوعات وتبعه الحافظ السيوطي
فذكره في اللآلئ المصنوعة في الأحاديث الموضوعة قال السيوطي: رواه أبو العباس بن إبراهيم الهمداني
في كتاب الدعاء من حديث عبد الملك بن هارون بن عنترة. قال: وعبد الملك دجال والسند معضل
قال: ورواه الخطيب البغدادي في الجامع ~~وفي سنده كذاب~~ من حديث ابن مسعود وفيه كذاب
قال: ورواه ابن حبان من حديث ابن مسعود أيضا وفي أوله زيادة قال: وهو موضوع. والمتهم به
أحد رواته وهو عمر بن صبح. فما في هذا الباب خبر واحد سليم من القدح والضعف وحينئذ نرجع إلى
أول بحثنا ونقول لماذا لم يجئ في هذه المسائل آية واحدة ولا حديث واحد صحيح إذا كانت
حقا وكانت من دين الله الحق ولماذا لم يصح فيها شيء عن الصحابة ولا عن التابعين ولا عن
أحد من أئمة الإسلام وقد صح عنهم كل أنواع العلوم والمعارف في جميع أبواب الدين أصولا
وفروعا؟ ولماذا نرجع إلى القرآن فنجد فيه كل شيء يتصل بالاعتقاد والأعمال والأصول
والفروع ثم نرجع إلى السنة الصحيحة فنجد فيها كل شيء يتصل بالأعمال والاعتقاد ثم لا
نجد فيهما - أي في الكتاب والسنة الصحيحة - شيئا عن هذه المسائل ولا نظفر بنبأ عنها
ولماذا نجد في كتب الصحاح: في البخاري وفي مسلم وفي موطأ الإمام مالك كل هذه الشؤون
العليا بل كل مسائل الفروع الصغرى والكبرى بالطرق المختلفة الكثيرة المتواترة ثم
يعجزنا ويعجز المخالفين لنا أن يوجد فيها خبر واحد صحيح في هذا النوع من الدين جملة لا بيانا